ثم قال انا عدل ويحتاج الى تامل او ينتهي غاية الاسناد
الى التابعي وهو من لقي الصحابي كذلك وهذا متعلق باللقي
وما ذكر معه الا قيد الايمان به وذلك خاص بالنبي عليه السلام
وهذا هو المختار خلافا لمن اشترط في التابعي طول الملازمة
او صحة السماع او التمييز وبقي بين الصحابة والتابعين صحبة
طبقة اختلف في الحاقهم باي القسمين وهم المخضرمون
الذين ادركوا الجاهلية والاسلام ولم يروا النبي عليه السلام
فعدهم ابن عبد البر في الصحابة وادعى عياض وغيره
ان ابن عبد البر يقول انهم صحابة وفيه نظر لانه افصح
في خطبة كتابه بانه انما اوردهم ليكون كتابه جامعا
مستوعبا لاهل القرن الاول والصحيح انهم معدودون
في كبار التابعين سواء عرف ان الواحد منهم كان مسلما
في زمن النبي صلى الله عليه وسلم كالنجاشي ام لا لكن ان ثبت
ان النبي عليه السلام ليلة الاسراء كشف له عن جميع من
في الارض فرآهم فينبغي ان يعد من كان مؤمنا به في حياته
اذ ذاك وان لم يلاقه في الصحابة لحصول الرؤية من جانبه
عليه السلام فالقسم الاول مما تقدم ذكره من الاقسام
الثلثة وهو ما ينتهي الى النبي عليه السلام غاية الاسناد
هو المرفوع سواء كان ذلك الانتهاء باسناد متصل ام لا

والثاني الموقوف

والثاني الموقوف وهو ما ينتهي الى الصحابي والثالث
المقطوع وهو ما ينتهي الى التابعي ومن دون التابعي من اتباع
التابعين فمن بعدهم فيه اي في التسمية مثله اي مثل ما ينتهي
الى التابعي في تسمية جميع ذلك مقطوعا وان شئت قلت
موقوفا على فلان فحصلت التفرقة في الاصطلاح بين المقطوع
والمنقطع فالمنقطع من مباحث الاسناد كما تقدم والمقطوع من
مباحث المتن كما ترى وقد اطلق بعضهم هذا في موضع
هذا وبالعكس تجوزا عن الاصطلاح ويقال للاخيرين اي
الموقوف والمقطوع الاثر والمسند في قول اهل الحديث
هذا حديث مسند هو مرفوع صحابي بسند ظاهره الاتصال
فقولي مرفوع كالجنس وقولي صحابي كالفصل يخرج به ما رفعه
التابعي فانه مرسل او من دونه فانه معضل ومعلق وقولي بسند
ظاهره الاتصال يخرج ما ظاهره الانقطاع ويدخل ما فيه
الاحتمال وما يوجد فيه حقيقة الاتصال من باب الاولى ويفهم
من التقييد بالظهور ان الانقطاع الخفي كعنعنة المدلس
والمعاصر الذي لم يثبت لقيه لا يخرج الحديث عن كونه مسندا
لاطباق الائمة الذين خرجوا المسانيد على ذلك وهذا التعريف
موافق لقول الحاكم المسند ما رواه المحدث عن شيخ يظهر سماعه
منه وكذا شيخه عن شيخه متصلا الى صحابي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم

Copyright © King Saud University